2634 - أخبرنا أبو عبد ا محمد بن نظيف الفراء بمكة ثنا أبو حفص عمر بن علي بن الحسن العتكي ثنا محمد بن جعفر الرزاز بمتيح ثنا صالح بن زياد أبو شعيب : سمعت الزبيدي يقول له فقيل رده الكوز إليه خرج فلما منهم فاستسقى بالبصرة قوم باب على الزيات حمزة عبر Y في ذلك فقال أخشى أن يكون بعض صبيان هذه الدار قرأ علي فيكون ثوابي منه .

قال البيهقي Bه : ـ .

و أما بيع المصاحف و اشتراؤها فقد ذكرنا في آخر كتاب البيوع من كتاب السنن أن الصحابة اشتراءها يكره لم و بيعها كره من منهم و ذلك كره من فمنهم ذلك في تكلموا بعدهم فمن همB و معنى الكراهية و ا أعلم تعظيم المصحف من أن يجعل متجرا و قد رخص في بيعها جماعة من التابعين منهم جابر بن زيد و الحسن و الشعبي و عكرمة .

و أما تعليم القرآن بالأجرة فقد كرهه جماعة و ورد فيه أخبار و رخص فيه آخرون و حديث أبي سعيد في الرقية بفاتحة الكتاب و أخذ الجعل عليها و الذي روى عن ابن عباس في تلك القصة أن النبي صلى ا عليه و سلم قال : .

أن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب ا عز و جل يدل على جواز ذلك و ا أعلم .

و روينا عن عمر بن الخطاب Bه أنه كان يرزق المعلمين و عن عطاء و الحسن و ابن سيرين و أبي قلابة و الحكم الرخصة في ذلك